

بحوث قرآنية في التوحيد والشرك

(133) 8 البدعة والاحتفال بميلاد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) البدعة في اللغة بمعنى الانشاء والابداع، وأمّا في مصطلح الفقهاء هو إدخال ما ليس من الدين في الدين، وعدّ ما ليس من الدين منه، وقد أطبق المسلمون على تحريمه لا طباق الأدلة عليه وإلى المعنى المصطلح يشير صاحب القاموس، ويقول: البدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال أو ما استحدث في الدين بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من الأهواء. فالمعنى الجامع للبدعة هو الافتراء على الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ونشر الافتراء بعنوان الله من الدين، قال سبحانه: (ءَاللهُ أَذِينَ لَكُمْ أَمْ ءَالَى الله تَفْتَرُونَ) (1) فالآية تدل على أن كل ما ينسب إلى الله سبحانه بلا إذن منه فهو أمر محرم، ومن أدخل في الدين ما ليس من الدين أو لا يعلم الله منه، فقد افتري على الله. وقد عدّ المفتري على الله من أظلم الناس، قال سبحانه: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى الله كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ). (2) هذا، ودلت السنة أيضاً على حرمة البدعة، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : _____ 1 - يونس|59. 2 - الانعام|21.